

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٩

بتعديل المادة (١) من القرار رقم (٧٠) لسنة ٢٠١٨

بشأن إعادة تشكيل لجنة تقيم العقارات المستملكة للمنفعة العامة

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني، المعدل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧، وعلى القرار رقم (٨١) لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل لجنة تقيم العقارات المستملكة للمنفعة العامة ونظام عملها وتعديلاتها، وعلى القرار رقم (٧٠) لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل لجنة تقيم العقارات المستملكة للمنفعة العامة وتعديلاته،

وبعد التنسيق مع الجهات المعنية بترشيح ممثلها، وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشئون البلديات،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُستبدل بنصوص البنود (٤) و(٥) و(٩) و(١٠) و(١١) و(١٣) من المادة الأولى من القرار رقم (٧٠) لسنة ٢٠١٨ بشأن إعادة تشكيل لجنة تقيم العقارات المستملكة للمنفعة العامة، النصوص الآتية:

٤- السيدة لطيفة عبد الله الدوسري
رئيس مشاريع الخدمات الاقتصادية والإدارة العامة - وزارة المالية والاقتصاد الوطني
عضواً

٥- المهندس شاهين عبد الله المضاحكة
مهندس في قسم هندسة التكاليف - وزارة الإسكان
عضواً

٩- السيد محمد منير اليعقوبي
ممثل عن غرفة تجارة وصناعة البحرين
عضواً

